



## قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (70) لسنة 2021 ميلادية

بشأن تعديل بعض الأحكام بقراره رقم (45) لسنة 2021م

بإنشاء صندوق لإعمار مدينتي بنغازي- درنة

### مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (45) لسنة 2021م، بإنشاء صندوق لإعمار مدينتي بنغازي- درنة.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

### قرر-

#### مادة (1)

تعديل المادة رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (45) لسنة 2021م، المشار إليه، بحيث تكون على النحو الآتي:

يمول الصندوق وفقا للمادة رقم (7) بمبلغ (1,500,000,000) مليار وخمسمائة مليون دينار ليبي.


#### مادة (2)

تعديل الفقرة رقم (8) الواردة بالمادة السادسة من قرار مجلس الوزراء رقم (45) لسنة 2021م المشار إليه، بحيث تكون على النحو الآتي:

8- القيام بكافة المهام الأخرى التي تتصل بوظيفته كمدير تنفيذي للصندوق وما يكلف به من مهام، وفقا للتشريعات النافذة.

#### مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
مجلس الوزراء



صدر في 5، نشتوال 1442/ مجري  
الموافق 5، 17، 2021 ميلادي  
ر.ع. أبو زيد \* \* / القانونية